• للتواصل: فاكس 222 72 857 - 222 72 830
ايميل editorial@alanba.com.kw

لآخر الأخبار المحلية زوروا موقعنا على
www.alanba.com.kw/Local

في إطار استعداداتها الحثيثة لانتخابات مجلس الأمة القادمة

وزارة الإعلام أقامت ورشة عمل بعنوان «الإعلام الانتخابي» برعاية وزير الإعلام

د.جان حنا يحاضر في ورشة العمل

تكريم الزميل أسامة دياب (هاني عبدالله)

أوضح خبير الإعلام الانتخابي جان حنا أن الهدف من ورشة العمل هو إيجاد إعلام انتخابي متخصص ومسؤول، لافتا الى ان الحكومة في الكويت تسعى جاهدة إلى خلق هذا النوع من الإعلام وتنمية قدراته لما للإعلام من دور فاعل في إنجاح او إفشال العملية الانتخابية.

ووصف حنا، في تصريحات خاصة لـ «الأنباء» على هامش ورشة العمل التي أقامتها وزارة الإعلام برعاية وزير الإعلام الشيخ محمد العبدالله صباح امس بعنوان «الاعلام الانتخابي» في اطار استعداداتها لانتخابات مجلس الأمة القادمة وبمشاركة عدد من ممثلي وسائل الإعلام المحلية، ارتباط الإعلام بالانتخابات بالعضوي والوثيق، موضحا انه لا يمكن نشر الثقافة الانتخابية من دون اعلام مسؤول ومتخصص وسيبقى الناخب في حالة عدم معرفة وإلمام كامل بموضوع الانتخابات وحقوقه وواجباته، كما لا يمكن إيجاد تكافؤ حقيقي بين المرشحين والأحزاب على أرض الوطن دون اعلام متخصص واع بطبيعة دورة، حتى قانون الانتخابات لا يمكن ان يتحقق النقاش الكامل والوافي له دون إعلام متخصص ينقل هواجس الناس الى أذان المسؤولين.

ولفت حنا الى وجود قواسم مشتركة بين الإعلام الانتخابي في مختلف الدول العربية ابرزها انه اعلام فاقد للتخصص، لأنه في اغلب الأحيان ناقل للخبر الانتخابي فقط، موضحا السعي الدؤوب لعدد من الدول العربية خلال مقاربة جديدة تتمثل في خلق جيل جديد من الإعلاميين المتخصصين في تغطية ومتابعة الانتخابات ومراقبتها فعليا.

جان حنا: المعايير الدولية لانتخابات حرة ونزيهة تمثل فهماً مشتركاً لما يجب أن تكون عليه الانتخابات الديموقراطية ووسائل الإعلام هي حلقة الوصل بين الحرية والديموقراطية

وبخصوص انطباعه عن ورشة العمل، أشاد حنا بالحراك الإعلامي الكويتي، موضحا انه من خلال احتكاكه بالمشاركين في الورشة لاحظ الثقافة العالية التي يتمتعون بها والرغبة القوية في التعلم والتنمية المهنية.

وفي القسم الصباحي من ورشة العمل التي أقامتها وزارة الإعلام بعنوان «الإعلام والانتخابات» أستعرض خبير الإعلام الانتخابي جان حنا ابرز المعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزيهة والمستقاة من المواثيق والمعاهدات الدولية والإقليمية والتي حددها فيما يلي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 ـ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966 ـ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979 ـ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2006 ـ الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004.

وخلص حنا الى ابرز المعايير الدولية للانتخابات فيما يلي: أن تكون دورية ونزيهة، تأمين الاقتراع العام، ضمان المساواة في التصويت، ضمان حق الاقتراع في التصويت، ضمان حق الترشيح للانتخابات، ضمان الاقتراع السري، يجب ان تعكس حرية التعبير وإرادة الناخبين، عليها ان تضمن حرية الرأي والتعبير والاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية والانضمام الى النقابات والتنقل وحرية التمتع

بجميع الحقوق والحريات من دون تمييز ومنحهم حق اللجوء الفعال الى القانون، يتمتع كل مواطن بالحقوق القانونية وأن يمنح الفرصة لممارستها ويجب ان يكون تقييد هذه الحقوق فقط لأسباب موضوعية ومعقولة.

ولفت حنا الى ان المعايير الدولية لانتخابات حرة ونزيهة تمثل فهما مشتركا لما يجب ان تكون عليه الانتخابات الديموقراطية من خلال تطبيق المعايير الدولية والاقليمية بالاضافة الى افضل الممارسات الدولية في الدول المتقدمة، مشددا على ان الاصلاحات الادارية ترتبط بحقوقنا المدنية والسياسية كمواطنين وحرياتنا الأساسية وهي المعايير الدنيا للانتخابات، مشددا على ان المعايير الدولية تعتبر نقاطا مرجعية لتقييم الانتخابات ويجوز ان تخضع السلطة للمساءلة من قبل الهيئات الدولية في حال تخالفها عن هذه الموجبات.

وفي القسم الثاني من الورشة عرف الخبير الإعلامي الانتخابي جان حنا الشريك في العملية الانتخابية بأن كل من يؤثر ويتأثر في العملية الانتخابية، معددا أهم الشركاء الأساسيين في العملية الانتخابية مثل الناخب، المرشحون، الأحزاب السياسية، وسائل الإعلام، إدارة الانتخابات، منظمات المجتمع المدني، أجهزة الدولة، المنظمات الدولية المراقبة والمدربة وأخيرا القضاء.

وفيما يتعلق بأهمية ودور وسائل الإعلام في الانتخابات، أكد حنا ان الإعلام هو حلقة الوصل بين الحرية والديموقراطية، فإذا كانت الحرية هي ان تتكلم الشعوب والديموقراطية ان تستمتع السلطة، فالإعلام هو حلقة الوصل بين المواطن والسلطة، ملخصا أهم عناصر العلاقة العضوية بين الإعلام والانتخابات فيما يلي: الناخب، العدالة وتكافؤ الفرص بين المرشحين، القانون الانتخابي وأخيرا الوعي الانتخابي، مستعرضا أهم معايير الإعلام المسؤول مثل الدقة والحيادية والمسؤولية، مبينا ان الإعلام المسؤول هو الدواء الناجع لأي علة من الممكن ان تصيب الديموقراطية.

وأشار الى ان الدورة الانتخابية تأتي على مراحل تبدأ بالإطار القانوني والتخطيط للانتخابات، ثم مرحلة التدريب والتوعية، تسجيل الناخبين، الحملات الانتخابية، يوم الاقتراع، ثم مرحلة اظهار النتائج وقبول الطعون وأخيرا فترة ما بعد الانتخابات والدروس المستفادة والعمل على تحقيق الاستدامة، مبينا أهم الصعوبات التي تواجه الإعلامي خلال تغطية الانتخابات ومنها القرار الداخلي في المؤسسة الإعلامية والقرار الذاتي للإعلامي، بالإضافة الى قلة خبرة الكوادر الصحافية وضعف التدريب.

وعن حقوق وواجبات الإعلامي في تغطية الانتخابات أفاد حنا بأن المواثيق والمعاهدات الدولية والاقليمية كفلت للإعلامي الحق في التعبير وحرية الحصول على المعلومات، الحق في البث المطلق، الحق في عدم خضوع مضمون البث للرقابة المسبقة، الحق في استقلالية التحرير والحق في دخول مراكز الاقتراع، مستعرضا عددا من واجبات الإعلامي ومنها توعية وتثقيف الناخبين، الحيادية، الموضوعية، الحرص على دقة المصادر، عدم اثارة الفضائح، الفصل بين المهنة والانتماء الحزبي، حماية المصادر، البعد عن الأخبار والمشاهد المسيئة للمشاعر الانسانية، ان تكون التغطية الإعلامية صادقة وعادلة وهادئة وأخيرا المحافظة على الإجراءات المعمول بها داخل قاعات الاقتراع.

• أسامة دياب

العبدالله لـ «الأنباء»: سنطبّق القانون على أي محاولة فردية لعرقلة العرس الديموقراطي

بدأت وزارة الإعلام في مخاطبة المواطنين والمواطنات لحثهم على المشاركة في الانتخابات من خلال خطة تشمل الرسائل الهاتفية القصيرة تحت شعار «فلنشارك بالانتخابات» والتي جاء نصها: «ليكن صوتنا للكويت ومستقبل أجيالها»، الى جانب اعلانات الطرق والصحف.

وقال وزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله في تصريحات صحافية ان الحملة الإعلامية لحث المواطنين على المشاركة في الانتخابات وصلت ذروتها وتم تطوير تجربة العام السابق بعدم اقتصار الحملة على الرسائل النصية بل امتدت لإعلانات الطرق والصحف.

وردا على سؤال لـ «الأنباء» بشأن المعالجة القانونية لأي تصرفات فردية لعرقلة العرس الانتخابي قال الشيخ العبدالله: ان الحكومة ستطبق القانون رقم 35 لسنة 1962 الذي ينظم عملية الانتخاب والذي جاء بموافقة مجلس الأمة والذي كان يضم وقتها كل الرموز الديموقراطية على أي محاولات فردية لعرقلة العرس الانتخابي.

وحدد الوزير العبدالله نصوص المواد الواردة في القانون والعقوبة بحسب تصنيف الفعل الذي قد يقع من قبل البعض وهي:

المادة 44

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن ألفي دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين:

أولا: كل من استعمل القوة أو التهديد لمنع ناخب من استعمال حقه لغيره ليحمله على التصويت على وجه معين أو على الامتناع عن التصويت.

ثانيا: كل من تحايل علانية بأي وسيلة من وسائل الإعلام أو النشر، أو خفية برسائل أو اتصالات هاتفية أو عن طريق وسطاء لشراء أصوات الناخبين إغراء بالمال أو أعطى أو عرض أو تعهد بأن يعطي ناخبا شيئا من ذلك ليحمله على التصويت على وجه معين أو الامتناع عن التصويت.

ثالثا: كل من قبل أو طلب فائدة من هذا القبيل لنفسه أو لغيره.

رابعا: كل من نشر أو أذاع بين الناخبين أخبارا غير صحيحة عن سلوك أحد المرشحين أو أخلاقه بقصد التأثير في نتيجة الانتخاب.

خامسا: من دخل في المكان المخصص لاجتماع الناخبين حاملا سلاحا بالمخالفة لأحكام المادة 30 من هذا القانون.

سادسا: كل من دخل القاعة المخصصة للانتخاب ومعه جهاز ظاهر أو مخفي لتصوير ما يثبت اعطاء صوته لمرشح معين.

• مريم بندق

جمعية حطين التعاونية

جمعية حطين التعاونية
Hatin Co-Op. Society

إعلان رقم (٢٠١٢/٩٦)

بناء على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بكتابها المؤرخ في ٢٠١٢/١/١٨ على طرح الأفرع التالية للاستثمار من قبل الغير وهي كالتالي:

م	النشاط	المساحة	القيمة الإيجارية	الموقع
١	زهور	١٦ م	٤٠٠ د.ك	السوق المركزي
٢	حلويات ومعجنات	٢٤ م	٩٠٠ د.ك	السوق المركزي
٣	مطحنة	٣٩ م	١١٠٠ د.ك	السوق المركزي
٤	حلويات ومعجنات (مخبز)	٢٩,٧٥ م	٦٠٠ د.ك	السوق المركزي
٥	مأكولات خفيفة	٢١ م	٣٥٠ د.ك	السوق المركزي
٦	حلويات	١٠ م	٢٥٠ د.ك	السوق المركزي
٧	المرطبات	١٠ م	٢٥٠ د.ك	السوق المركزي
٨	هدايا وكماليات	١٢ م	٢٥٠ د.ك	السوق المركزي
٩	حلويات (شعبية)	٩ م	٢٥٠ د.ك	السوق المركزي
١٠	جزارة	١٥ م	٥٠٠ د.ك	السوق المركزي

وذلك وفقاً للشروط التالية:

١ - أن يكون المتقدم من أصحاب الاختصاص ولديه ترخيص تجاري ساري المفعول ومطابق تماماً للنشاط المطروح ولديه ترخيص تجاري ساري المفعول للنشاط المتقدم له.
٢ - تقدم الطلبات بالظرف المغلق والمختوم بناءً على تعليمات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.
٣ - يلتزم مقدم الطلب بدفع شيك مصدق بمبلغ وقدره (٢٥٠ د.ك) حسب قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل يتم استرداده في حالة عدم الفوز مع مراعاة أن مبلغ التأمين المذكور ليس له علاقة بمبلغ التأمين المتعلق بالقيمة الإيجارية المعتمدة عند التعاقد.
٤- تكون الأولوية للمساهم عند تساوي الدعم.
٥- سوف يتم الاختيار للمتقدم بأعلى دعم مالي للجمعية على أن يكون بشيك و احد مصدق.
٦- ضرورة تعبئة الإقرار والتعهد الخاص بعدم وجود أي نشاط للمستثمر من قبل المتقدم لدى الجمعية وفي حالة ثبوت عكس ذلك سيتم سحب النشاط الجديد منه.
٧- من وقع عليه الاختيار يلتزم بمراجعة إدارة الجمعية خلال أسبوعين من تاريخ الاختيار لإتمام الإجراءات اللازمة وتوقيع العقد والا يعتبر طلبه لاغياً ويصبح مبلغ التأمين حقاً خالصاً للجمعية.
٨- يقدم الطلب نظير رسم قدره ٣٠ ديناراً لاغير غير قابلة للرد اعتباراً من يوم **الاثنين** الموافق ٢٠١٢/١١/٢٦ وحتى نهاية دوام يوم **الاثنين** الموافق ٢٠١٢/١٢/١٠ وتودع الطلبات داخل الصندوق المخصص بإدارة الجمعية ولن يلتفت إلى الطلبات التي تقدم قبل أو بعد الموعد المحدد علماً بأن الدوام كالتالي:
من الأحد إلى الخميس من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٤:٠٠ مساءً في إدارة الجمعية.
٩- تطبق أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٩ بشأن الجمعيات التعاونية والقرارات الوزارية بهذا الشأن.
١٠- ألا يكون المتقدم بطلب الاستثمار لديه عقد استثمار بأي من فروع الجمعية.

المستندات المطلوبة:

١- صورة البطاقة المدنية لصاحب الترخيص.
٢- صورة الرخصة التجارية سارية المفعول للنشاط نفسه.
٣- صورة اعتماد التوقيع ساري المفعول.
٤- أن يقدم طالب الاستثمار إقرار وتعهد بعدم وجود أي نشاط لدى الجمعية مستثمراً من قبله حالياً وفي حالة ثبوت عكس ذلك سيتم سحب الاستثمار الجديد منه.

مشاركة عزاء

الأنباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة الميلم الكرام
وأسرة مستشفى هادي
ومجموعة شركات
أحمد يوسف عبدالهادي الميلم وإخوانه

لوفاة المغفور له بإذن الله تعالى

علي محمد عبدالهادي الميلم

تغمد الله الفقيد بواسع رحمته وأسكنه فسيح جناته
وألهم آله وذويه الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون